

تفسير سورة الطلاق ٢ - فضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد اسماعيل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ايها الاخوة والاخوات نعود الى مجالسنا مع كتاب ربنا جل وعلا - [00:00:00](#)

في تفسير ميسر لكلام الله جل وعلا. ونسأل الله تعالى بمنه وكرمه ان يرزقنا بشرى نبينا محمد صلى الله عليه واله وسلم ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة - [00:00:19](#)

وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده نسأل الله تعالى من فضله تقدم معنا الحديث عن مقصود سورة مناسبتها مع سورة التغابن. وتفسير اول حكم وادب من اداب الطلاق - [00:00:42](#)

الا وهو قول الله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وعرفنا ان سورة الطلاق عبارة عن اداب واحكام تؤدي الى الوفاق وتأمل في هذه الكلمة فطلقوهن لعدتهن مر معنا الحديث عنها لكن من باب التذكير - [00:01:05](#)

ان معنى قول الله تعالى فطلقوهن لعدتهن يعني لا يجوز ان تطلق الا في طهر لم تجامع المرأة فيه. يعني هذا وقت الطلاق الشرعي ان تطهر المرء من حيضها وتكون في طهر وما تكون قد - [00:01:36](#)

جمعت امرأتك. هنا يجوز لك ان تطلق اما ان تطلق وقت الحيض فهذا طلاق محرم. وان كان واقعا او ان تطلق بعد ان تجامعها في الطهر فهذا طلاق محرم وان كان واقعا - [00:02:04](#)

فمعنى قول الله تعالى فطلقوهن لعدتهن والعدة كما عرفنا على قول اكثر الصحابة انما هي ثلاث حيض تحسب بالحيضات فطلقوهن مستقبلات لعدتهن. وذلك بان تطلق في طهر لم تجامع فيه. فتكون مستقبلة - [00:02:25](#)

العدة وللحيض وعرفنا هذا يؤدي الى تقليل حالات الطلاق ويؤدي الى الوفاق لان هذا التوقيت في حد ذاته فيه تقرير لحالات الطلاق لو اتقى الزوج ربه جل وعلا وعرف ان الطلاق له وقت معين - [00:02:48](#)

فاذا غضب واراد ان يطلق امرأته اولا يسأل نفسه انا لا يجوز لي ان اطلق حتى اتأكد من وقت الطلاق. يسأل المرأة هل هي في حال الحيض واذا ما كانت في حال حيض يتذكر هل جامعها في هذا الطهر - [00:03:13](#)

اذا ما كان الوقت للطلاق يسكت ما يطلق وتمر الحيض الى ان تنتهي ويمكن ينسى هذا الخلاف وتعود الحياة بينهما فهذا فيه تقليل لحالات الطلاق ثم كذلك كما عرفنا من الحكم في هذا - [00:03:32](#)

ان الزوج اذا كانت المرأة في حال حيضها او انها طهرت من الحيض. ثم جامعها نفسه لا ترغب في المرأة كثيرا لان المرأة في حال الحيض هو لا يجوز له ان يطأها ويجامعها. ثم اذا طهرت ومسها - [00:03:51](#)

في هذا الطهر يعني جامعها ايضا اخذ وتره منها فمن السهل ان يطلقها في هاتين الحالتين. فحرم الله تعالى عليه ان يطلق في هاتين الحالتين وكأن الله يقول له اذا اردت ان تطلق تطلق في الوقت الذي ترغب فيه في هذه المرأة - [00:04:14](#)

في وقت الرغبة لا في وقت الكراهية تطلق بعد ان تطهر المرأة وقبل ان تجامعها. هنا تكون نفس الرجل متشوفة المرأة فاذا اردت ان تطلق طلق في هذا الوقت. وهذا الطلاق ما يكون الا عن فكر وروية - [00:04:35](#)

فهذه من الحكم كذلك من الحكم كما عرفنا فطلقونا لعدتهن حتى لا تطول العدة على المرأة. وهذا فيه ضرار بالمرأة. لان اذا طلقها في الحيض يعني هذه ما تكون محسوبة لانها ليست بحيضة كاملة - [00:04:55](#)

فتنتظر المرأة الى ان تنتهي من حيضها ثم تطهر ثم بعد ذلك تحسب الحيضة الاولى وهذا فيه ضرار بالمرأة وتقدم معنا حديث عبد

الله بن عمر رضي الله عنهما عندما طلق امرأته وهي حائض فغضب النبي - [00:05:15](#)

صلى الله عليه وسلم وآ قال امره فليراجعها ثم آ لتطهر ثم التحيض ثم لتطهر ثم ان شاء ان يطلق وهذا من باب يعني الحث على الرجعة قال فطلقوهن لعدتهن. ثم قال الله تعالى واحصوا العدة - [00:05:31](#)

الان عندما ذكر الله تعالى ان الطلاق يكون اه بان تطلق والمرأة مستقبلة عدتها يعني قبل الحيض في الطهر الذي لم تجامعها فيه. فطلقوهن لعدتهن هذه العدة وهي بالنسبة للحائض - [00:05:56](#)

وسياتي تفصيل العدد في هذه السورة والمطلقات يتربصن بانفسهن كم ثلاثة قروء يعني ثلاث حيض هذه الفترة يجوز للزوج ان يراجعها بدون اذنها بدون رضاها بدون عقد ولا مهر لان في الحقيقة لا تزال زوجته - [00:06:22](#)

قال الله تعالى وبعولتهن احق بردهن في ذلك. ان ارادوا اصلاحا فهي تعيش معه في البيت وهي زوجته لكن يعني اه في هذه الفترة هذا يسمى طلاق رجعي اذا كان بعد الطلقة الاولى او بعد الطلقة الثانية. في هذه الفترة فترة العدة ثلاث حيض يجوز له ان يراجعها بلا - [00:06:50](#)

لا عقد ولا مهر وحتى لو كان بدون رضاها. يقول راجعتك خلاص رجعت اليه او ان يقبلها او يطأها بنية الرجوع فتكون قد رجعت اليه وهذه العدة لها وقت محدد. كما قال الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء - [00:07:16](#)

ولابد من احصائها لان العدة تترتب عليها احكام خطيرة كما قال الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كن يؤمنن بالله واليوم الآخر وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان - [00:07:40](#)

اصلاحا يعني في هذه العدة الزوج يستطيع ان يراجع امرأته متى ما يشاء. بدون رضاها وبدون عقد طيب اذا هي كذبت على الزوج وقالت له العدة انتهت فحرمتم الزوج من ان يرجع اليها. ممكن كان يريد ان يرجع في ذلك اليوم؟ قالت له لا. العدة انتهت. ثم جاء يعني - [00:07:57](#)

يريد ان يراجعها هذا لا يجوز لها وكذلك اذا اطالت او او طولت هي فترة العدة كذبا. العدة انتهت وحاضت ثلاث حيض لكن آ ما اخبرته. فراجعت في يوم هي قد طهرت فيه من الحيض وهو اخر يوم في العدة مثلا. وانتهت العدة ثم راجعها ورضيت بهذا -

[00:08:25](#)

فيكون هذا آ محرم وهذه علاقة محرمة يكون هذا اثم عليها تكون زانية والعياذ بالله الامر خطير جدا في فترة العدة واحصل عدة ثم العدة تترتب عليها احكام من النفقة الرجعية يجب على الزوج ان ينفق عليها - [00:08:53](#)

وان يوفر لها السكن انها تكون في بيته فهذا كله يترتب على احصاء العدة. ولهذا امر الله بهذا قال واحصل عدة لابد من احصائها وهذا ما يمثلها الا من يراقب الله. لان هذا امر بين المرأة وبين ربها - [00:09:13](#)

ولهذا قالوا واتقوا الله ربكم سورة الطلاق مليئة بالتذكير بالتقوى. لماذا؟ لان هذه الاحكام ما يمثلها الا المتقي. والمتقي هو الذي اه تنصلح اموره والمتقي هو الذي يتقي ربه يراقب ربه. ولا يتعدى حدود الله - [00:09:35](#)

بالتقوى تنصلح الامور بالتقوى يجمع الله تعالى شمل الاسرة قال واتقوا الله ربكم اتقوا فيها الصلاح والخير في الدنيا والاخرة. وتأمل كيف جاء التوكيدنا واتقوا الله هذا الاسم يدل على المهام - [00:09:59](#)

والمراقبة المعبود الحق ثم ايضا قال ربكم الذي رباكم وانعم عليكم بهذه الاحكام الذي آ يعني آ هذه الاحكام فيها ضبط لهذه الاحوال. والا كيف كان الناس الجاهلية يطلقون بالمئات - [00:10:19](#)

بدون عدد ويعلق المرأة لا هي مزوجة ولا هي مطلقة وهكذا وحتى يعني في هذا الزمان اذا ما كان هناك يعني قوانين تصلح هذا الباب تفسد العلاقة بين الزوج وامراته. انظر الى الذين حرموا الطلاق - [00:10:38](#)

بعد ذلك اباحوه رغما عن انوفهم لماذا؟ لان رأوا ان الحياة مستحيلة تصل احيانا الحالة بين الزوجين الى استحالة استدامة هذه الحياة فاضطروا الكنائس ان تعترف بالطلاق وبالفعل اعترفوها فهذه شريعة ربانية - [00:10:59](#)

واتقوا الله ربكم ثم ايضا بعد الطلاق واحصاء العدة المرأة اين تذهب قال لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن لا يجوز للزوج اذا طلق

المرأة ان يقول لها اخرجي من بيتي. هذا حرام عليه - [00:11:24](#)

ولا يجوز للمرأة حتى قال تأمل لا تخرجون من بيوتهن. مع ان هذا بيت الزوج. هذا هو الاصل. لكن تأمل كيف جعل البيت لها. لان ان لها حق السكنة هنا - [00:11:48](#)

فاضافت بيوت للنساء وفي المقابل ولا يخرجن يعني لا يجوز للزوجة اذا طلقها زوجها ان تأخذ متاعها وتذهب الى بيت اهلها كما يحصل من اغلب النساء اليوم. للأسف المرأة الان اذا طلقها زوجها خلاص - [00:12:01](#)
يعني غضبت وخرجت من البيت وبقيت في بيت اهلها. وهذا حرام عليها هذا لا يجوز تأمل في هذا الادب الجميل هذا الحكم الشرعي الان تخيل الزوج طلق زوجته وهي جالسة في البيت. جالسة في غرفة النوم وهو يدخل عليها - [00:12:21](#)
لكن ما دام انه لا يريد ان يراجعها ما يجوز له ان اه يتمتع بها يراها بعيدة عنه بالطلاق لكن هي قريبة منه في بيته في غرفته ربما تكون على فراشي ومطلقة - [00:12:45](#)

لكن تنام في جهة وهو ينام في جهة على السرير نفس سرير سرير واحد تخيل تعيش معه هذه الفترة ثلاث حيض يعني تقريبا ثلاث شهور تمر عليها وهي على هذه الحالة - [00:13:04](#)
والله لو طبق او امثل الزوجان هذا الادب لا ذهب كثير من حالات الطلاق قلت رجع الزوجان الى الوفاق. تخيل يعني عندما ينام معها في سرير واحد و تذكر العشرة الزوجية الجميلة التي كانت بينهما يتذكر الايام الاولى وهي تتذكر هذا يوم بعد يوم ليس - [00:13:21](#)

ليست ايام معدودة بل بالشهور انظر الى رحمة الله بالزوجين لكن الناس انفسهم يظلمون. لما تخرج المرأة الى بيت اهلها خلاص تنقطع الصلة بينها وبين زوجها. ما تفكر فيه ولا يفكر فيها وخلاص - [00:13:50](#)
لكن اذا اتقوا الله تعالى امثلوا هذه الاحكام تنصلح البيوت لكن تأمل قال الا ان يأتينا بفاحشة مبينة قال بعض الصحابة الزنا يعني اذا خرجت المرأة وزنت والعياذ بالله فهذه لا تستحق اصلا ان تجلس في بيت زوجها فهنا يخرجها من البيت - [00:14:07](#)
انتهاكات عرضه وهو هذا الادب ما جعل الا الوفاق. فكيف بعد ذلك تزني والعياذ بالله وكذلك قال بعض الصحابة الا يأتين بفاحشة مبينة من السب والشتيم يعني لا تتأدب مع زوجها ولا تحترمه وتسبه وتشتمه وما جعلت هذه الفترة فترة العدة وجلس المرأة في بيتها - [00:14:34](#)

الا حصول الرجعة والوفاق بينهما فاذا اظهرت السباب والشتام والخصومة فهذه لا فائدة منها فتخرج من البيت. الا ان يأتينا بفاحشة يتم بينة والمرأة في فترة العدة هي ليست كالميتوفى عنها زوجها - [00:15:00](#)
اه بالنسبة للاحداء هذا خاص بمن يموت عنها زوجها يعني تمتنع من الزينة والطيب اه الحنة وهكذا لكن هذه يعني تلبس تتزين حتى بعض العلماء قال يستحب لها ان تتزين لزوجها حتى تغريه ويرجع اليها - [00:15:23](#)
فهي غير ممنوعة من الزينة. لكنها ممنوعة من الخروج. ما تخرج الا للحاجة كما في حديث جابر رضي الله عنه قال طلقت خالتي ثلاثا ارادت ان تجذ نخلها آآ ان تجد نخلها - [00:15:47](#)

آآ نعم منعها بعضهم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم نعم فقال لها جذي نخلك فانه عسى ان تصدقي منه او تفعلي معروفا يعني كانت تخرج الى بستانها كل يوم - [00:16:09](#)
اه تصلح نخلها هذا جائز للمرأة في حالة العدة ان تخرج للحاجة مثلا امرأة موظفة وما تستطيع يعني ان ما ما اعطوها اجازة مثلا او تريد ان تذهب الى شراء بعض الحاجيات ما وجدت ما وجدت من يشتري لها او تريد ان تذهب الى المستشفى هذا كله جائز - [00:16:30](#)

والعلماء يقولون آآ يعني في النهار تخرج لحوائجها لكن في الليل ما تخرج الا للضرورة فالليل يكون الامر فيه اشد ولانه يعني لا حاجة كبيرة لخروجها في الليل والليل فيه ريبة في خروج المرأة من بيتها يعني وهي يعني في - [00:16:54](#)
في هذه الحالة وهذا فيه حصن يعني تحصين للمرأة وحفظه للمرأة ان المرأة في هذه الحالة اذا علم فلان والله انها مطلقة ممكن ان

ايش يكون بينه وبينها علاقة ويريد ان يتزوجه وكذا لا هذا ليس من حقه - [00:17:15](#)

وليس من حقي هي لا زالت ما دامت في العدة هي في ذمة زوجها الاول. فهذا من باب الحفاظ على المرأة. ولذلك ثبت في اثر ابن مسعود رضي الله عنه ان بعض يعني النساء اشتكين له الاستيحاش الوحشة التي تجدها المعتدة في بيتها - [00:17:31](#)

وهي تلازم البيت. فاذن لهن ان يجتمعن في النهار. اجتمعن يخرجن من بيوتهن هذي حاجة نفسية جائز ان تخرج لكن في النهار. قال فاذا كان الليل رجعت كل امرأة الى بيتها - [00:17:51](#)

اذا هذا ثابت عن ابن مسعود قال وتلك حدود الله. عظم الله من شأن هذه الاحكام تلك حدود الله. كل ما سبق. يعني فطلقوهن هذا من حدود الله. لا يجوز لك ان تطلق المرأة في غير الوقت الشرعي. واحصل عدة هذا من حدود الله - [00:18:06](#)

العدة لها وقتها المحدد لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة هذا من حدود الله. فلا يجوز لك ان تخرجها ولا ان تخرج هي ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه - [00:18:27](#)

هو الذي يظلم نفسه لان الله ما يريد بهذه الحدود التي حدها للناس الا الخير بهم والمصلحة لهم في حياتهم. كما عرفنا هو الذي يظلم نفسه وهي التي تظلم نفسه بمخالفة حدود الله - [00:18:45](#)

ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه ثم بين الله تعالى الحكمة من العدة ومن عدم خروج المرأة من بيتها. قال الله تعالى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا - [00:19:00](#)

لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك الفراق امرا وهو ماذا الرجعة الوفاق وقال لا تدري ايها المخاطب لان الانسان دائما يفكر في الحالة الحاضرة يقول لا خلاص ما في فائدة من الحياة مع هذه المرأة حتى لو جلست معي في البيت احسنها تخرج الى بيت - [00:19:21](#)

اهلها وتذهب وانا ما اريدها مستحيل نرجع لماذا؟ لان الانسان كثيرا ما يفكر في الحالة الحاضرة التي هو فيها لكن بعد اسبوع اسبوعين بعد شهر شهرين ممكن يغير رأيه. يقول لا والله انا اريد هذه الزوجة - [00:19:49](#)

على الاقل عندها اولاد نستتر على اه يعني اولادنا ونعيش يعني حتى لو كانت الحياة ما فيها ذلك الوفاق لكن يعني المصلحة اكبر. ويراجع نفسه. ولا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. وهو امر الرجعة - [00:20:06](#)

هذا من رحمة الله تعالى بعباده فانظر سبحان الله كيف اية واحدة من سورة الطلاق اشتملت على هذه الاحكام والحكم والمصالح للعباد فنسأل الله تعالى ان يصلح بيوتنا وبيوت المسلمين. نسأل الله تعالى ان اه يغفر لنا ويرحمنا وان يجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا

- [00:20:26](#)

ونور صدورنا ونكمل ما تيسر من آيات هذه السورة في المجالس القادمة والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد

وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:20:48](#)